

نور على الدرب 430 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين - 00:00:00

الحلقة الرابعة والثلاثون. المستمع علي عبدالرحمن من الرياض. من سؤاله الاول يقول لقد اعتمرت ولله الحمد انا وزوجتي سابقا ولكنه حصل عندما وصلنا الى الحرم طلبت مني زوجتي ان نسعى قبل ان نطوف لان الوقت كان حارا - 00:00:23

والمسعى مضلل لكن لم نفعل ذلك بل قدمنا الطواف على السعي فما حكم تقديم السعي قبل الطواف؟ ومن فعل ذلك فماذا عليه ان يفعل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. لا يجوز تقديم السعي على الطواف لان النبي - 00:00:43

صلى الله عليه وسلم بدأ بالطواف اولا ثم سعى بين الصفا والمروة بعدما صلى ركعتين خلف المقام وقال خذوا عني مناسككم فتقديم سعي على الطواف لا يجوز ولو فعله انسان لم يصح لانه يشترط لصحة السعي ان يكون بعد طواف مشروع. نعم. اه لو فعل - 00:01:03

انه انسان هل عليه ان يعيده؟ نعم. ويعيد عمرته؟ قلنا انه لو فعله انسان لم يصح. لان لانه يشترط لصحة السعي ان يكون بعد طواف مشروع فلو اعكس وبدأ بالسعي ثم بالطواف لم يصح له الا الطواف فقط. وعليه الاعادة يعني عليه ان يعيد عمرة كاملة صحيحة. هو اذا كان - 00:01:23

فعل هذا وتحلل من عمرته نعم فمعناه انه ما ادى العمرة وابق في احرامه وابق في احرامه لانه بقي عليه ركن من اركان العمر وهو السعي فعليه ان اعيد ملابس الاحرام لانه لا زال محرما. نعم. يعيد ملابس الاحرام ويخلع الملابس المخيطة ويتجنب محظورات الاحرام ويمضي ويأتي بالعمرة التي احرم - 00:01:43

فيها في الاول لانها لا زالت على الامام وليس عليه ان يذبح هذا راجع الى المحذور اذا تنفعا الذي نعم اي نعم فان كان جامع في هذه الفترة فيكون عليه - 00:02:03

نعم نعم آآ تسجد عمرته لكان حصل جماع قبل سعي نعم تكون عمرته قد فسدت يمضي في فاسدها ويكملها كما ذكرنا ثم عليه وان يحرم بعمرة قضاء يقضيك ما عذبت. نعم. او ذبح بدنة على خلاف بين اهل العلم. ثم يرى ان عليه بدنة. نعم هي البحشة. هذا اذا جامع قبل السعي - 00:02:13

هو بالتأكيد لانه يرى في نفسه انه ادى عمرة صحيحة رجع الى حياته العادية او الطبيعية نعم هذا كما ذكرنا عليه ان ان نعبد ملابس الاحرام كما كانت ويمضي في بقية هذه العمرة يكملها ثم يحرم بعمرة قضائية جديدة ويذبح فدية. نعم. اه يقول - 00:02:33

ايضا ونحن في المسعى طلب احد اطفاله ان نذهب به لقضاء الحاجة فاضطرت ان اخرج به خارج المسعى ثم بعد ذلك عدت لاكمال سعي فما حكم ذلك لصحة السعي الموالاة من الاشواط. نعم. فاذا قطع السعي وخرج الى دورة المياه ثم عاد فانه يستأنف سعي من جديد يبدأ من الشوط الاول - 00:02:53

لان الاشواط التي قطعها بطلت في فوات الشرط نعم ولو قطعها لاداء الصلاة. اما اذا حانت الصلاة وهو في السعي فانه يصلي في المسعى. يصلي في المسعى ويستأنف الشوط الذي صلى فيه فقط اما ما قبله من الاشواط فيبني عليه. واذا صادف وقت الصلاة بعد نهاية شوط كامل يصلي ويبدأ الشوط - 00:03:13

اللي بعدها اي نعم ولا يذهب الى المسجد ما دام انه في السعي اقيمت الصلاة يصلي في المسعى قد يتعذر عليه الصلاة في المسعى بحكم حركة كل الساعة فيه. الساعة يقفون للصلاة ما ما يمشون الصلاة. كلهم يصلي في مكانه. نعم. فهذه المستمعة هنيئة بو زيد بن عبد السلام من - [00:03:33](#)

المملكة المغربية تبعت لسؤال تقول فيه ذات يوم سقطت على الارض فاصيبت بكسر في احدى رجليها ثم جعل اطباء يعملون فلها عملية جراحية وتم تزوير الرجل على عظام اصطناعية او قطع حديدية ولهذا فانه يصعب عليها الوضوء. ولذلك فهي تتييم - [00:03:53](#)

ولكل صلاة ولا تتوضأ فهل فعلها هذا صحيح والا فاماذا يجب عليها مستقبلا وعن ما مضى من الصلوات بالتييم فقط؟ يجب عليها ان تغسل الاعضاء الصحيحة وان تتييم عن العضو الذي يتعذر غسله وان كان عليه جبيرة او عليه شيء من الحوائج فامسح عليه ويكفي المسح عن غسله اما اذا - [00:04:13](#)

فلم يكن عليه حائل ولكنها لا تقدر على غسله فانها تتييم عنه بعد ان تغسل الاعضاء الصحيحة. نعم. والصلوات التي صلتها بالتييم في الاول اذا كانت تعرف عددها تعيدها لان التييم لا يجزي وحده لابد من غسل الاعضاء الصحيح نعم نعم اه اذا كانت اه تمسح عليها مسحا فقط - [00:04:33](#)

الا يجزئ هذا عن التييم او لابد من التييم مع المسح. المسح انما يكون على الحائل اذا كان عليها حائل كما ذكرنا. نعم. عليها جبيرة يكفي المسح. ولا تتييم عنه ولا - [00:04:53](#)

عن الغصب يعني. نعم. اه هذا المجتمع عثمان عين من المنطقة الجنوبية بعث بسؤال يقول فيه لقد قدر الله علي بحادث سيارة بان صدمته بسيارتي احد الاشخاص بينما كان هو يمشي على قدميه وقد نقل الى المستشفى متأثرا بتلك الاصابة ومكث خمسة عشر - [00:05:03](#)

يوما ثم توفيت وقد تنازل اهله عن ديته واخذ اولاده القصر مبلغ ثلاثين الف ريال حيث كان الخطأ مشتركا فعليه نسبة اربعين في المئة منه. وسؤالي هو عن الصيام هل يجب علي وجوبا؟ فبما انني طالب في المرحلة الثانوية فقد لا استطيع الجمع بين الصيام والدراسة. فهل - [00:05:23](#)

يكفي ان اتصدق او اطعم او هل من مخرج لي من الصيام؟ افيدوني بارك الله فيكم. قال الله سبحانه وتعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير المؤمنة هدية مسلمة الى اهله الى قوله تعالى فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين لا شك انه يجب عليك الصيام لانك شاركت في قتل - [00:05:43](#)

خطأ الكفارة تجب على القاتل خطأ سواء انفرد بالقتل او شارك فيه وانت تذكر انك اشتركت فيه باربعين في المئة نعم؟ لأ بستين في المية ستين في المية. المهم لو شارك في واحد من النص نام لو شارك بواحد في المئة او اقل فعليه كفارة لعموم الاية الكريمة. نعم. فيثبت - [00:06:03](#)

وفي ذمتك صيام شهرين لان العتق الان غير موجود اه تذهب الى البديل وهو الصيام وليس هناك شيء ثالث غير الصيام تأتي به متى استطعت فاذا كنت في الوقت الحاضر لا تستطيع فانه يبقى في ذمتك وتصومه اذا استطعت. والدراسة ليست مانعا من الصيام. الناس يصومون وهم يدرسون لا سيما في المناطق - [00:06:23](#)

الباردة. نعم. الصفة الدراسة ليست عذرا في ترك الصيام. ولو انك تحينت مثلا الفصول الباردة مثل فصل الشتاء وصمت فيه فلا بأس بذلك مع قصر النهار ايضا مع قصر النهار او مع البرودة مثلا التي تخفف عليك شدة الصيام. نعم. المهم انه لابد ان تصوم وانت ادري بالوقت - [00:06:43](#)

مناسبة لك والصيام يبقى في ذمتك الى ان تؤديه. نعم. ليس له بديل عن اطعام ليس له وجود في كفارة القتل. الله تعالى لم يذكر الا خصلتين. نعم. العتق العتق او بينما ذكر في كفارات اخرى ثلاثة اشياء دل على ان القتل لا يجزي فيه الا شيئا العتق او الصيام. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:07:03](#)

هذا المستمع مصطفى ابن بولعيد من الجزائر الاغواط. يقول قبل ان نتزوج حصل خلاف بيني وبين والدي فقلت له وحرام علي الزوجة التي تدفع في مهرها دراهم من عندك. وبعد مضي سنة تقريبا وبعد ان زال الخلاف بيننا تقدم والدي الى اهلي - [00:07:23](#) احدى الفتيات وخطبها لي ولم نتذكر في ذلك الوقت التحريم الذي صدر مني سالفا. وفعلنا تم الزواج. وقد انجبت الزوجة اربعة اولاد. فما الحكم في هذا وهل يؤثر التحريم او الطلاق الذي يقع من شخص قبل ان يتزوج؟ هل يؤثر عليه بعد الزواج ام لا؟ علما انني قد دفعته الى والدي ما - [00:07:43](#)

عرفه علي في زواج ذلك. او لا يجوز لك ان تغضب على والدك وان مثلا تتجادل معه ويصل بك الغضب الى هذه الدرجة لان الوالد له حق ويجب على الولد ان يتأدب معه وان يخضع له وان يوقره ويحترمه. اما ما حصل منك فانت اخطأت فيه عليك ان تتوب الى الله سبحانه وتعالى - [00:08:03](#)

الا تستغفر وتطلب من والدك المسامحة. اما بالنسبة لليمين التي حلفتها على الا يدفع والدك شيئا. تريد بذلك قطعاً منته وانت لم تقصد اه التحريم لم تقصد الظهار ولم تقصد الطلاق وانما قصدت منع والدك من دفع شيء لانك غضبت وتريد ان تقطع منه - [00:08:23](#) اذا كان هذا هو قصدك وهو ظاهر آآ الملابس التي بينك وبينه فعليك ان تكفر كفارة يمين قال الله تعالى قد فرض الله لكم كحلان ايمانكم. يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة الزواج؟ الى قوله سبحانه قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم. لكن هذا قبل عقد النكاح اصلا. فهل - [00:08:43](#)

يمين يعتبر يمين. نعم. فعليه يكون كفارة يمين. اما اذا كان قصد بذلك الظهار او الطلاق قبل ان يتزوج فهذا موضع خلاف بين اهل العلم. هل اذا ظاهر او طلق قبل ان يتزوج بان قال اذا تزوجت امرأة او تزوجت فلانة فهي علي كظهر امي او قال ان تزوجت امرأة او تزوجت - [00:09:03](#)

فلانة فهي طالق هذا موضع خلاف بين اهل العلم هل يقع الطلاق والظهار السابق على العقد او لا يقع؟ الذي عليه اه المذهب فيما اعلم انه لا يقع بقوله صلى الله عليه وسلم لا انما الطلاق لمن اخذ بالسهر اي للزوج وهذا في حالة يمينه ليس زوجا. نعم. نعم. وكذلك انه لا - [00:09:23](#)

لا نذر على الانسان فيما لا يملك هذا لا يملك لا يملك شيئا حال صدور التلفظ منه. فالصحيح انه لا شيء عليه لا يقع طلاق ولا ظهار قبل آآ عقد النكاح اذا صدر منه قبل عقد النكاح. والقول الثاني لاهل العلم انه يقع عليه. اذا تزوجها فانه يقع ما سبقه من ظهار او طلاق - [00:09:43](#)